

**قرار رقم (67) لسنة 2026**

**بشأن**

**تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة مجموعة الأوراق المالية**

**بعد الاطلاع على:**

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة مجموعة الأوراق المالية رقم (AP / 2014 / 0007) الصادرة بتاريخ 2023/09/01؛
- وعلى طلب شركة مجموعة الأوراق المالية لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

**قرر ما يلي:**

**مادة أولى:** تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة مجموعة الأوراق المالية لدى هيئة أسواق

المال لمزاولة الأنشطة التالية:

1- مدير محفظة الاستثمار.

2- مستشار استثمار.

لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2026/09/01.

**مادة ثانية:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ

صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



أنوار جاسم المصنف

رئيس قطاع الإشراف بالإنابة



صدر بتاريخ: 2026/06/02.

